دور المنظمات النسائية في التوعية الأمنية

أ. د. شادية أحمد التل

١ . دور مؤسسات المجتمع المدني في التوعية الأمنية

مقدمة

يهـدف البحث الحالي إلى تبيان دور المنظمات النسـائية في التوعية الأمنية .وقبـل الـشروع في توضيح هذا الـدور، لا بد من تحديد مفهـوم الأمن قديما وحديثا بمفهومه الشـامل .كما لا بد من تقديم موجز لأبرز المنظمات النسائية في الأردن .

ويشمل الحديث عن دور المنظمات النسائية في التوعية الأمنية، بيان هذا الدور في عدد من المجالات لعل أبرزها التالية:

مجـال الأمن الأسري والاجتماعي، ومجـال الأمن المعيشي، ومجال الأمن النفـسي، ومجـال الأمن الفكـري والعقائـدي، ومجال الأمـن الوطني، ومجال الأمـن الصحـي والسـلامة العامة، ومجـال الأمـن الإعلامي،ومجـال الأمن البيئـي، ومجال الأمـن الاقتصادي، ومجـال الحقوق القانونيـة، ومجال الوعي السـياسي . وبعـد عـرض تلـك الأدوار سـيتم تحديد أبـرز الأسـاليب التي تسـتخدمها المنظمات النسائية في مجال التوعية الأمنية .وفي نهاية البحث سيتم عرض بعض إنجازات المنظمات النسائية في مجال التوعية الأمنية .

١ .١ مفهوم الأمن قديماً وحديثاً

وردت كلمـة «الأمن» ومرادفاتها كثيراً في القـرآن الكريم. وكان الأمن مطلباً فطرياً عبّر عنه سـيدنا إبراهيم عليه السـلام في دعوته، إذ قال الله تعالى

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَٰذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴿٣٥﴾﴾(سورة إبراهيم). ووصف الله سبحانه وتعالى تلك الطمأنينة والأمن التي تحل للمرء عند دخوله البيت الحرام بقوله: ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا ...﴿٩٧﴾﴾(سورة آل عمران). وقد بيّن الله تعالى أن الأمن نعمة أنعم الله بها على البشر. فالأمن يعدل في أهميته للإنسان الطعام والشراب والصحة والكساء. وبغيابه تصبح حياة الإنسان مهددة بالقلق والخوف والزوال. وقد قرن الأمن بالطعام الذي لا حياة للإنسان بدونه، وقد أنعم الله به على عباده كي يشكروه ويخلصوا في عبادته؛ قال تعالى ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَٰذَا الْبَيْتِ ﴿٣﴾الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ ﴿٤﴾﴾(سورة قريش) وقال تعالى في وعده للمؤمنين بحسن الثواب﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴿٨٢﴾﴾(سورة الأنعام). والأمن مناط به الرزق والسعة والازدهار، قال تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴿١١٢﴾﴾(سورة النحل). وقال ﷺ:«من أصبح آمناً في سربه معافى في جسده عنده قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها» (رواه البخاري). وقال الشاعر:

إذا اجتمع الإسلام والقوت للفتى وكان صحيحاً جسمه وهو في أمن

فقد ملك الدنيا جميعاً وحازها وحق عليه الشكر لله ذي المـــــن

و ما من شك في أن الأمن كان مطلباً أساسياً للجماعة منذ نشأة الدولة كظاهرة اجتماعية وسياسية. كما انه حاجة إنسانية تظهر استجابة لمطالب عديدة تطورت على امتداد التجربة الإنسانية. وللفلسفة التي تعتنقها الدولة والأيديولوجية التي تدين لها دور في تحديد مفهوم الأمن لديها. ويتوقف مفهوم الأمن ومداه وما ينضوي تحته وفاء لمتطلباته، على عدد من المتغيرات

التي تحدد فلسفته والفكر الذي تصدر عنه ممارساته. وتتفاوت هذه المتغيرات من دولة إلى أخرى ومن عصر إلى آخر.

كما تتفاوت في الدولة ذاتها من حين إلى آخر. ومع ذلك فإن ثمة إجماع على أن الأمن يعّد حاجة إنسانية واجتماعية وتنظيمية ومطلباً أساسياً لا قيام للدولة بدونه.

وقد اقتصر مفهوم الأمن في بداياته على الإجراءات التي تهدف إلى مقاومة الجريمة وملاحقة مرتكبيها. والجريمة سلوك يترتب عليه ضرر للفرد أو الجماعة سواء كان مقصوداً أم عفوياً أم مكرهاً أم حدث من غير وعي، ويستحق مرتكبه عقوبة جزائية أو تدبير احترازي. أما الدوافع لارتكاب الجريمة فتتمثل في:

١ ـ الخلل الاجتماعي كالتفكك الأسري والظلم الاجتماعي والانحلال الأخلاقي.

٢ ـ الخلل النفسي كالإحباط والشعور بالظلم.

٣ـ الخلل الاقتصادي كالبطالة والفقر والجوع والتشرد.

أما العوامل التي تشجع على الجريمة فيمكن تصنيفها على النحو التالي:

١ ـ الفراغ الروحي كالبعد عن المثل وانتشار القيم المادية وغياب الرقابة الداخلية.

٢ ـ الفراغ في العمل.

٣ ـ الفراغ النفسي كعدم إشباع الحاجات النفسية.

وقديماً كانت أجهزة الشرطة مسؤولة عن الحفاظ على النظام بكافة

الوسـائل المشروعة وغير المشروعة . وبذا كانت تمارس دوراً قمعياً بشأن من يخرج على اجراءاتهـا. وقد بذلت الأجهزة الأمنية جهداً كبيراً لإزالة الصورة العالقـة في أذهـان المواطنين عـن الشرطة القمعيـة التي اسـتعانت بها الدول البوليسية لتثبيت سلطانها.

ومع التطور الإنساني، تطور الفكر التقليدي للأمن تطوراً جذرياً. بحيث أصبحت مؤسسـة الأمن تسـتجيب إلى دواعي الفكر الحديث وتتفاعل معه، شأنها في ذلك شأن كافة الأجهزة الدولية الحديثة التي تعّد الشرطة الجهة التي تقع عليها مسـؤولية تحقيق أمن المجتمع واسـتقراره وكفالة النظام والشرعية والحفاظ على الحريات والحقوق والمكتسبات والحيلولة دون وقوع كل ما من شـأنه أن يعكـر صفو الحياة الطبيعية. وهذا لا يعنـي بأن الفهم المعاصر لدور رجـل الأمن يلغي الدور التقليدي له، إذ أن مقاومة الجريمة لا تزال هاجس الشرطـة وأحـد اهتماماتهـا. غـير أن هذا الـدور أصبح يوظف لخدمـة الفكر الحديـث الـذي يـرى في الوظيفة الشرطيـة ميداناً رحبـاً فسـيحاً لحماية الفرد والفكـر والمجتمع والمؤسسـة من كافة الظواهر الشـاذة. كـما أن الخارج على القيم الاجتماعية بصرف النظر عن تجاوزاته، سـيحظى بالحماية بما يعنيه ذلك مـن تطور لمفهوم العقوبة من مجرد رد الفعـل الانتقامي من المجرم والتنكيل بـه إلى إجـراء احترازي يهـدف إلى تهذيب سـلوك المجرم وتهيئتـه للعودة إلى المجتمع معافى من خطر العودة إلى طريق الجريمة (التل،٢٠٠٠م) .

وتقوم فكرة الأمن الشـامل على أن أمن المجتمع لا يتحقق بمجرد حماية المجتمع من خطر الجريمة. ذلك أن الجريمة لا بد وأن تسبقها ظروف تمهد لها وتـؤدي اليها. كما ان تنفيذ العقوبة على المجرم لا يعني زوال خطر العودة الى ارتكاب الجريمة. ومن هنا كان على أجهزة الأمن إدراك العلاقات بغية التنبؤ بالظواهر الشاذة قبل حدوثها واتخاذ القرار المناسب إزاءها. وبناء على ذلك،

تتلخص فكرة الأمن الشامل في النظر الى أجهزة الأمن على أنها الجهة المسؤولة عن الحفاظ على تماسك المجتمع الإنساني وبنائه الاجتماعي والاقتصادي والفكري والسياسي ومكتسباته وتقاليده واتخاذ كافة الإجراءات التي تحقق الأمن الشامل، في حدود الشرعية وسيادة القانون.

هذا ومن الجدير بالذكر أن الوظيفة الشرطية بالمفهوم الحديث لم تعد حكراً على الأجهزة الرسمية، بل أصبحت مسؤولية مشتركة بين هذه الأجهزة والجهات المستفيدة من عمليات الشرطة. فمن الطبيعي أن تقوم علاقة متوازنة بين طرفي العملية الأمنية. ففي غياب هذه العلاقة تصبح مهمة تحقيق الأمن مستحيلة. لذا نشطت أجهزة العلاقات العامة في المؤسسات الحديثة في استقطاب جهود المواطنين من خلال ما تقوم به من أنشطة تهدف إلى كسب ثقة المواطن واحترامه وحثه على القيام بدور ايجابي يضيف إلى جهود الشرطة ويدعمها. وقد أدى هذا التعاون بين المواطن الواعي لدوره في الحفاظ على أمن المجتمع وسلامته، والشرطي المسؤول على تفهم دوره وحدود مسؤولياته وأهمية أن يكون المواطن إلى جانب الشرطي. وقد ترتب على ذلك كله إكساب الدور الأمني عناصر جديدة أسهمت في رفع كفاءة الشرطة نحو الوفاء بمتطلبات رسالتها في خدمة أمن المواطن والمجتمع على حد سواء (المجالي، ١٩٨٨م).

١. ٢ مظاهر الأمن (التل، ٢٠٠٠م)

للأمن عدة مظاهر، لعل أبرزها التالية:

١ ـ الأمن المعيشي ويقصد به توفير الغذاء والشراب والكساء.

٢ ـ الأمن النفسي ويقصد به الشعور بالأمن والطمأنينة على النفس والتحرر من القلق والتوتر والخوف والنقد.

٣ ـ الأمن الأسري والاجتماعي ويقصد به الحفاظ على التماسك الأسري

والمحافظة على البنية السكانية للمجتمع وحماية المواطنين من الأخطار الاجتماعية التي تهدد حاضرهم ومستقبلهم.

٤ ـ الأمن الفكري والعقائدي ويقصد به حماية المجتمع والعقيدة من الأخطار.

٥ ـ الأمن الوطني ويقصد به أمن الفرد من خلال الدولة أي أمن كيان الوطن من الأخطار المحتملة والقائمة التي تهدد مصالحها داخلياً وخارجياً.

٦ ـ الأمن الاقتصادي ويتعلق بالإجراءات الأمنية التي تسعى إلى تنمية الاقتصاد الوطني بزيادة الإنتاج وتقليل الكلفة ومنع التلاعب بالأسعار والتحكم في المستهلك ومحاربة الغش والفساد الاقتصادي.

٧ ـ الأمن الصحي ويتعلق بوجود المؤسسات الصحية للحد من انتشار الأوبئة والأمراض وعلاجها.

٨ ـ الأمن الإعلامي ويتعلق بمراقبة وسائل الإعلام وما تبثه وتذيعه مما قد ينال من قيم المجتمع وعاداته وتقاليده ودينه.

٩ ـ الأمن الصناعي ويتعلق بالإجراءات الوقائية لضمان أمن الشركات والمؤسسات الإنتاجية والمصانع ومنع الحوادث أو الحد منها.

١٠ ـ الأمن الدولي ويتعلق بتحقيق الاستقرار عن طريق التنسيق بين الدول بما يكفل أمن المجتمع الدولي والتصدي للجريمة والإرهاب.

١١ ـ أمن المعلومات ويتعلق بالحفاظ على المعلومات وعدم تسربها وسرقتها وتزويرها.

١٢ ـ الأمن البيئي ويتعلق بإجراءات حماية البيئة من التلوث.

١ .٣ المنظمات النسائية في الأردن (٢٠٠٨م)

هنـاك العديـد من المنظـمات والهيئات التي تعنى بشـؤون المـرأة وتعمل عـلى تمكينهـا من تحقيق الانجازات الكبيرة في مختلـف الميادين ومن أبرز هذه المنظمات:

١ ـ اتحاد المرأة

أنشـئ عـام ١٩٧٤م، وهو العام الـذي تم فيه تعديل قانـون الانتخاب بحيـث يسـمح للمرأة بالترشـيح لعضويـة البرلمـان، وكان من أبـرز أهدافه حشـد النسـاء وتوعيتهن للمشـاركة في الانتخابات البرلمانيـة .والاتحاد هيئة ديموقرطية لامركزية تسـعى إلى إتاحة الفرصة لـكل امرأة أردنية للانخراط والمشاركة في تولي المسؤوليات وصنع القرار والتصدي لأي شكل من أشكال التمييز ضد المرأة الأردنية والنهوض بها والاستفادة من أنشطة تنظيم الأسرة وتوفير الحماية والرعاية للطفولة والمسـاهمة في محو الأمية ودعم المرأة العربية والنساء في العالم لحل قضاياهن العادلة.

ومـن أبرز انجازاته إنشـاء مركز الإرشـاد القانـوني والاجتماعي للمرأة ومركز مجابهة العنف ضد المرأة .

٢ ـ نادي صاحبات الأعمال والمهن

أنشـئ عام١٩٧٦م، بهدف تقديم الخدمات الاستشارية للمرأة وتطوير القوانـين والتشريعـات خدمة لقضاياها وتقديم خدمات استشـارية بشـأن المشروعات الصغيرة ومن أهم انجازاته تأسيس مركز الخدمات الاستشارية القانونيـة لاتحـاد المـرأة ١٩٨٤م، لزيـادة الوعي لدى النسـاء حـول الحقوق القانونية والدستورية،وتأسـيس حاضنة الأعمال التـي تعد الأولى من نوعها

في الأردن لخدمة الرياديات اللواتي يرغبن إقامة مشاريعهن الصغيرة .

٣ ـ الاتحاد النسائي

أنشئ عام ١٩٨١م، كهيئة نسائية تهدف إلى دمج المرأة في عملية التنمية الشاملة من خلال رفع المستوى الاجتماعي والاقتصادي والثقافي للمرأة، والسعي إلى إيجاد توازن حقيقي مقبول في الأدوار بين الرجل والمرأة، وإحداث التغيير المؤثر على صانعي القرار تجاه دور المرأة وحقوقها، والسعي للحد من كافة أشكال التمييز ضد المرأة .

٤ ـ اللجنة الوطنية لشؤون المرأة

تأسست عام ١٩٩٢م، برئاسة سمو الأميرة بسمة بنت طلال، وتهدف إلى تحسين مكانة المرأة الاجتماعية وترسيخ أهمية مشاركتها في مختلف النشاطات، وتطوير مكانة المرأة في الحياة الاقتصادية وتعزيز مكانة المرأة القانونية، وتحقيق أوسع مشاركة ممكنة في الحياة السياسية . وقد أعدت اللجنة الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن التي تتضمن تشخيصا لواقع المرأة الأردنية واحتياجاتها وطموحاتها والسبل الكفيلة بتحقيق هذه الطموحات .

وتدعو الاستراتيجية إلى العمل على مساهمة المرأة في الحياة السياسية ومشاركتها في رسم السياسات الحكومية فيما تدعو في المجال الاقتصادي إلى زيادة مساهمتها في القوى العاملة وضمان عدم التمييز ضدا

ومن انجازات اللجنة افتتاح برنامج الماجستير في دراسات المرأة في الجامعة الأردنية بهدف إعادة البحث في أدوار المرأة في المجتمع

ويمكن تصنيف المنظمات النسائية على النحو الآتي:

١ ـ جمعيات ونواد نسائية تابعة للحكومة من خلال قانون الجمعيات

والهيئات التطوعية وجمعيات تعاونية نسائية تشرف على تدريب النساء وتأهيلهن.

٢ ـ جمعيات ذات برامج اجتماعية وسياسية مثل جمعية النساء العربيات والاتحاد النسائي واتحاد المرأة الأردنية.

٣ ـ روابط نسائية بأهداف سياسية واجتماعية بالمفهوم الديمقراطي مثل رابطة النساء الديمقراطيات.

١ .٣ .١ دور المنظمات النسائية في التوعية الأمنية

لا شك أن الحديث عن دور المنظمات النسائية في التوعية الأمنية في العالم العربي يصعب حصره ولا يمكن أن أوفيه حقه لأنه عمل واسع الطيف وفيه إنكار للذات وتضحيات كبيرة، لذا فسأكتفي بإلقاء الضوء حول بعض هذه الأدوار، مع تقديري لكل من تعمل في هذا المجال عملاً جاداً منتجاً من أجل امرأة واعية ووطن آمن. وكما هو معلوم فإن عمل المنظمات النسائية،الذي يمثل نبض المجتمع المدني الحديث، ضروري وهام حتى يتكامل عمل المجتمع ولا يخسر فئة قادرة على العطاء وخدمة المجتمع و تحقيق المزيد من العدالة الاجتماعية و التعاون والتكامل بين قطاعات الدولة. وقد جاءت مشاركة المرأة في مجالات التنمية الاجتماعية والسياسية والاقتصادية مبكرة نسبياً، الأمر الذي يعكس وعيها بحقوقها وأهمية مشاركتها في بناء المجتمع ونهضته.

ويشمل عمل هذه المنظمات النسائية من جمعيات و لجان واتحادات التوعية العامة والتثقيف الصحي وتنظيم الأسرة والتنشئة الاجتماعية وحماية قضايا المرأة ومشاركتها في الحياة السياسية والثقافية والاقتصادية، والمطالبة بمنحها الفرص المناسبة من التعليم والمساهمة في صنع القرار السياسي، واشتراكها

في إبـداء الرأي في القوانين التي تخصها كقوانين الأحوال الشـخصية وحقها في التعليـم .هذا إضافة إلى الإشراف على برامـج التأهيل والتدريب الخاصة بقضايا المرأة والطفل.

ويمكن إيجاز أبرز أدوار المنظمات النسـائية في مجـال التوعية الأمنية على النحو الآتي:

أولاً:في مجـال الأمن الأسري والاجتماعي (بشـناق،٢٠٠٠م؛اتحاد المرأة الأردنية، ٢٠٠٨م؛ الزبن،٢٠٠٠م؛التل،٢٠٠٠م)

١ ـ نـشر الوعي الأمني عن طريق الأسرة باعتبارها نواة المجتمع والبيئة الطبيعيـة لنمو أفرادها، وهي المؤسسـة الاجتماعيـة الأولى التي تقع عـلى عاتقها عملية التنشـئة الاجتماعيـة للأبنـاء وإعدادهم لمواجهة الحياة ليكونوا عنصر بناء منتجاً في المجتمع.

٢ ـ توعية المرأة بأهمية تحسين نوعية الحياة في الأسرة والرعاية الاجتماعية ومساعدتها على تنمية الشعور بالسعادة والاستمتاع بالحياة.

٣ ـ تعزيز الانتماء للأسرة وتبصير المرأة بمسؤوليتها تجاه أسرتها ومجتمعها وبأهميـة التماسـك الأسري، وتعزيز السـلوكيات المقبولـة اجتماعياً ومعاقبة السلوكيات غير المقبولة.

٤ ـ تقويـة الروابـط الأسريـة والاسـتقرار الأسري بتوضيـح ماهيـة العلاقات السـوية وغير السـوية التي ترتبط بأدوار الزوج والزوجة والأبناء ضمن إطار الثقافة الاجتماعية والحضارية.

٥ ـ التوعيـة بمخاطر التفكك والتصدع الأسري وما لبيوت الرذيلة من اثر واضح في انتشار الجريمة والرذيلة.

٦ ـ توعيـة المـرأة بأهمية التعلم والمعرفة والمسـاهمة في الحدّ من الأمية بين النساء (أمية الكتابة والقراءة وأمية الحاسوب) وتوعية النساء بأهمية تعلـم الأبناء وتجنيبهم أصدقاء السـوء ومراقبتهم ومنع تسربهم من المدرسة.

٧ ـ تقديـم خدمات الإرشـاد النفسي والأسري والخدمـات الاجتماعية والاستشـارات الاجتماعيـة والنفسـية والقانونيـة لضحايـا العنف الأسري.

٨ ـ تنميـة الوعـي العام في مجال حمايـة الأسرة والتأكيد على بقائها وحدة اجتماعية آمنة منتجة وبناءة ؛ وتحسين الأوضاع المعيشية لها.

٩ ـ التوعيـة بمفهـوم الإسـاءة والعنـف الأسري تجـاه المـرأة والطفـل وأشكالها والإبلاغ عنها للجهات المسؤولة.

١٠ ـ الوعـي بحجم مشـكلة العنـف الأسري والإسـاءة وتوفير قاعدة بيانات أولية في كل محافظة لاتخاذ التدابير اللازمة.

١١ ـ تدريب المرأة على أساليب مواجهة العنف الأسري وتقديم الحلول لمساعدة الأسر على إعادة تماسكها وتحقيق الأمن بما يحول دون تفشي هذا الوباء الاجتماعي، والحدّ من آثاره السلبية المدمرة.

١٢ ـ التوعية بمخاطر الانحراف والجريمة.

١٣ ـ توفـير الحمايـة والرعاية للطفولـة وحماية حقوق الطفل حتى ينشـأ تنشـئة اجتماعية ونفسـية وعقلية وروحية وجسمية سـليمة، وتلبية حاجاته الصحية والتعليمية والثقافية والاجتماعية.

١٤ ـ تقديـم خدمـات الرعايـة والحمايـة للمعرضـين للإسـاءة وإعـادة

التأهيل لضحايا العنف الأسري من النساء والأطفال وتهيئة أفضل الظروف من إيواء وعناية ورعاية وعيش كريم.

١٥ ـ نشر الوعي بقضايا المرأة وحقوقها في المدارس والمؤسسات الحكومية والخاصة.

١٦ ـ التصدي للمفاهيم الخاطئة بحق المرأة وخاصة ما يرد منها في المناهج التعليمية ووسائل الإعلام، مع التأكيد على مبادئ المواطنة الحرة والديمقراطية والمساواة.

ثانيا: في مجال الأمن المعيشي (التل، ٢٠٠٠م؛ المنظمات النسائية، ٢٠٠٥م؛ اتحاد المرأة الأردنية، ٢٠٠٨م)

١ ـ التوعية بأساليب توفير مقومات الحياة الكريمة وإشباع الحاجات البيولوجية والفسيولوجية من طعام وكساء وشراب. فالفقر والعوز يلعبان دوراً هاماً في اضطرابات الشخصية، قد ينعكس على صورة سلوك إجرامي مضاد للمجتمع.

٢ ـ تأكيد قيمة العمل والمساعدة في الحصول على عمل شريف يؤمن لهم الحياة الكريمة.

٣ ـ التوعية بضرورة ترشيد استهلاك الغذاء والمياه وطرق جمع مياه الأمطار لغايات الشرب والري والتنظيف.

٤ ـ التدريب على الإنتاج الأسري (الأسر المنتجة/ المطبخ الإنتاجي) في مجال الإنتاج النباتي والحيواني والمشاريع الصغيرة من خياطة وتعليب الفائض من المواد الغذائية وإنتاج المعجنات وتسويقها.....الخ

٥ ـ تقديم الرعاية المادية والمعنوية لدور الأيتام ومساعدتهم في التغلب على ظروف المعيشية والنفسية.

٦ ـ التوعية بمخاطر التغير في النمط الغذائي للفرد والأسرة.

٧ ـ التدريب على إدارة برامج المشاريع الصغيرة.

ثالثاً: في مجال الأمن النفسي (التل،٢٠٠٠م)

١ ـ التوعية بأهمية إشباع الحاجات الوجدانية كالعطف والشفقة والحب، وأهمية التحرر من المخاوف والقلق ومن كل ما من شأنه أن يهدد الأمن النفسي للنساء والأبناء، ومساعدتهم على تكوين الاتجاهات الايجابية نحو أنفسهم ونحو الآخرين بما يحقق التوافق النفسي لهم (بمقابل سوء التوافق مع النفس ومع الآخرين).

٢ ـ التوعية بأهمية إشباع الحاجة إلى الاحترام والتقدير وتقبل الذات والآخرين كما هم ومساعداتهم على تحقيق الذات حتى يتحقق الشعور بالثقة بالنفس وبالمرغوبية الاجتماعية (بمقابل الشعور بالاضطهاد والنبذ والكراهية والانتقام) .

٣ ـ تنمية الحس الأمني وإيقاظ الشعور بالمسؤولية تجاه الذات والآخرين.

رابعا:في مجال الأمن الفكري والعقائدي (المجالي،١٩٨٨م؛ المنظمات النسوية، ٢٠٠٥ م)

١ ـ غرس القيم الدينية كالإيمان بالله وبالقضاء والقدر والتبصير بالحلال والحرام والتوجيه إلى العمل الخير النافع وتعليم الشعائر الدينية والحث على مكارم الأخلاق كالصدق والأمانة والخوف من الله وحب الخير للآخرين.

٢ ـ تنمية الوعي بالفكر الوسطي المعتدل للأمة وعقيدتها السمحة.

٣ ـ التشجيع على حرية التفكير وتقبل الرأي الآخر والتمييز بين الرأي

وصاحب الرأي مع التأكيد على أن اختلاف الرأي يطور الفكر طالما أنه لا يعارض فكر الأمة وعقيدتها.

خامساً: في مجال الأمن الوطني (التل،٢٠٠٠م؛الحركة النسائية العراقية،٢٠٠٦م؛ الخشت،١٩٩٤م؛الحارثي،٢٠٠٠م)

١ ـ تعزيز الانتماء إلى الوطن والعمل على رفعته والابتعاد عن التركيز بصورة دائمة على السلبيات والاتهامات التي تنمي الشعور بالذنب وانخفاض الروح المعنوية والإحباط واليأس لدى الأبناء تجاه وطنهم

٢ ـ تنمية أواصر الثقة والتعاون مع المؤسسة الأمنية وتهيئة أجواء المشاركة والتفاعل بغية تحقيق الأمن العام وإعطاء الصورة المشرقة لرجل الأمن لديهم.

٣ ـ تنمية الوعي الأمني لدى النساء وتأكيد أهمية كتمان المصلحة العليا للوطن وخطورة المشاركة في نقل الإشاعات وترويجها والعمل المشترك مع منظمات المجتمع المدني من أجل التوعية بمخاطر الانفلات الأمني وتهديده لكيان الدولة حاضراً ومستقبلاً لتكثيف التعبئة الوطنية لمواجهة مخاطر الطائفية والعنصرية والتعصب والإرهاب والعنف والجريمة المنظمة وإشعال الحرب الأهلية والفوضى والتدهور الأمني والفساد وما يمس الوحدة الوطنية . ولابد من التعامل بحذر مع صحف الإثارة التي تستغل هامش الديمقراطية لأغراض مشبوهة ومريضة.

٤ ـ تنمية الوعي بخطورة الحرب النفسية وإحياء الضمائر وتعزيز الثقة بالقيادة والقضايا المصيرية والوحدة الوطنية.

٥ ـ تفعيل دور المرأة وتمكينها من أداء واجبها في كافة القضايا الوطنية وفي البناء الوطني وترسيخ النهج الديمقراطي وحماية السيادة والثقافة الوطنية

٦ ـ التمسك بالهوية الوطنية.

٧ ـ التوعية بالقضايا والمستجدات السياسية برؤية تخدم القضايا الوطنية والنسوية.

سادساً: في مجال الأمن الصحي والسلامة العامة (التل، ٢٠٠٠م؛ اتحاد المرأة الأردنية، ٢٠٠٨م)

١ ـ التوعية بمفهوم السلامة العامة والتوعية المرورية والتوعية بمخاطر الحرائق وتعليم الأبناء تعليمات السلامة العامة الواجب مراعاتها ضد الحرائق في المنزل والمنطقة السكنية وتدريبهم على تمارين الإخلاء في المنزل.

٢ ـ التوعية بمخاطر التسمم الغذائي وتناول الأغذية المكشوفة وتلك التي انتهت صلاحيتها والتي تحتوي مواد حافظة.

٣ ـ التوعية بقضايا السلامة والصحة الإنجابية.

٤ ـ التوعية بمخاطر تناول الكحول والتدخين على صحة المدخن والمحيطين به .

٥ ـ التوعية بمخاطر تعاطي المخدرات.

٦ ـ التوعية بخطورة الأمراض السارية والمعدية على الأبناء من خلال:

٧ ـ حملات التطعيم .

٨ ـ تجنب طرق انتقال العدوى بكافة أشكالها للأطفال خاصة في المدارس وأماكن التجمعات والمرافق العامة.

سابعاً: في مجال الأمن الإعلامي(ارتيمة،٢٠٠٠م؛التل،٢٠٠٠م؛الحركة النسائية العراقية،٢٠٠٦م)

١ـ التوعية بضرورة مراقبة البرامج التلفزيونية والفضائيات وبرامج الانترنت التي يشاهدها الأبناء.فكما هو معلوم فإن وسائل الإعلام والاتصال تمكنت من الوصول إلى كل الأسماع والأبصار واخترقت الزمان والمكان، فجعلت من العالم قرية صغيرة متداخلة الأفكار والقيم. وتبث هذه الوسائل ما ينطوي على الإشاعات والتشكيك بعقيدة الأمة وقيمها والتفنن في نشر الإباحية والجنس والترويج للأفكار الهدامة وتعزيز الانحراف والاستهتار بالقيم الأخلاقية باعتبارها حجر الزاوية في تماسك المجتمع ووحدة الرأي العام فيها وتمزيق الترابط الاجتماعي للفئات الاجتماعية بغية تشويه صورة كل منها لدى الآخر،وخلق الصراع والفتن بين الشعوب والحكام وتمزيق الرأي العام ....الخ

الأمر الذي بات يهدد قيم الأمة ويلقي مسؤولية مضاعفة على دور المرأة في تعميق الولاء لله سبحانه وتعالى وتعزيز الانتماء للوطن والأمة والثقة بالقادة المخلصين ومقاومة كل ما من شأنه أن يهدد أمن الوطن والمواطن.

٢ـ تعزيز مشاهدة البرامج والندوات والمحاضرات التي تعزز الوعي الأمني الشامل.

٣ـ تنظيم حملة التوعية الإعلامية للحركة النسائية العراقية تحت شعار «مساواة لا تمييز» التي تعمل على تكثيف الصلة بوسائل الإعلام المرئية والمقروءة والمسموعة، والتوجه نحو مواقع العمل في الوزارات والدوائر الحكومية وفي الجامعات والمدارس للتوعية.

بين مختلف الشرائح الاجتماعية ولاسيما النساء والشباب ضد الهجمة الشرسة على الحريات العامة والشخصية التي تتعرض لها النساء،وذلك من أجل مساندة حقوقهن في التشريع وفي التطبيق.

ثامناً: في مجال الأمن البيئي (التل،٢٠٠٠م؛اتحاد المرأة الأردنية،٢٠٠٨م)

١ ـ الحفاظ على سلامة مصادر البيئة من التلوث.

٢ ـ الحفاظ على النظافة العامة للبيئة المنزلية والمناطق السياحية والمواقع الأثرية.

٣ ـ التوعية بمخاطر الحرائق في المناطق الحرجية أثناء الرحلات.

٤ ـ تنمية الاتجاهات الايجابية نحو البيئة.

تاسعاً: في مجال الأمن الاقتصادي(اتحاد المرأة الأردنية،٢٠٠٨م؛ التل، ٢٠٠٠م)

١ ـ التوعية بقضايا حماية المستهلك والتعاون مع الجهات ذات العلاقة بذلك.

٢ ـ التوعية بمخاطر التهافت على شراء كميات كبيرة من الحاجيات عند سماع الشائعات المتعلقة بارتفاع الأسعار أو نفاذ المواد الغذائية.

٣ ـ تشجيع الأسر على الإنتاج (الأسر المنتجة).

٤ ـ محاربة الغش والفساد الاقتصادي والاحتكار والتلاعب بالأسعار وإبلاغ الأجهزة المعنية بالحالات التي تم اكتشافها أو الأشخاص الذين يمارسونها.

٥ ـ توعية المرأة في الأسر من ذوي الدخل المحدود بأهمية الانخراط في

مجال الإنتاج اليدوي بما يسهم في تنمية الاقتصاد الوطني وزيادة دخل الأسرة ورفع مستوى معيشتها وتدريبها على تأسيس المشاريع الصغيرة وتقديم الخدمات الاستشارية بشأن المشاريع الصغيرة بما يمكن تلك الأسر من مواجهة الظروف التي قد يتعرضون لها نتيجة الحاجة.

٦ ـ التوعية بترشيد الإنفاق حسب الأولويات.

٧ ـ التوعية بأهمية تنفيذ مشاريع إنتاجية تساعد على الاستقرار المالي.

عاشراً: في مجال الحقوق القانونية والواجبات (الحركات الاجتماعية في الأردن، ٢٠٠٥م؛ تجمع لجان المرأة الأردنية، ٢٠٠٧م؛ المنظمات النسوية، ٢٠٠٥م)

١ ـ نشر الوعي بالحقوق القانونية في صفوف النساء ومكافحة الأمية القانونية (في مجال العمل أو الحقوق المدنية أو السياسية أو الأحوال الشخصية) لتمكينهن من التغلب على العراقيل التي يواجهنها ولتحسين نوعية حياتهن وتمكينهن. وقد أكدت هذا الأمر سمو الأميرة بسمة بنت طلال في الكلمة التي ألقتها خلال إطلاق حملة «برنامج التمكين القانوني» كما يؤكد جلالة الملك عبد الله الثاني المعظم باستمرار ضرورة أن تأخذ المرأة حقوقها وأن تدافع عنها، حتى تتمكن من تأدية دورها على أكمل وجه.

٢ ـ تطوير القوانين والتشريعات لخدمة قضايا المرأة بما يخدم حقوقها ويفرض مشاركتها في مواقع صنع القرار وفي تسيير الديمقراطية وتفعيلها من أجل مجتمع حضاري يتمتع أفراده بكامل الحقوق والواجبات ومن أجل حياة أفضل للجميع.

٣ ـ العمل على تنمية وعي المرأة بقضايا العدل و المساواة بين الرجل والمرأة وقضايا تكافؤ الفرص والنوع الاجتماعي.

٤ ـ المطالبة بإدراج حقوق المرأة في المناهج التعليمية وفي جميع مراحل التعليم.

٥ ـ السعي لإيجاد توازن حقيقي في الأدوار بين الرجل والمرأة والتصدي لكافة أشكال التمييز ضد المرأة و النهوض بها والاستفادة من أنشطة تنظيم الأسرة.

٦ ـ مناقشة الجوانب القانونية من قرار مجلس الأمن المتعلق بالمرأة والسلم والأمن الاجتماعي وتوكيد وجود المرأة في مؤسسات الدولة والمجتمع.

٧ ـ التثقيف بالقوانين النافذة ومشاريع القوانين التي تطالب المنظمات النسائية بإقرارها، وبالدستور الأردني والمواثيق الدولية وخاصة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، واتفاقية إزالة كافة أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو).

حادي عشر: في مجال الوعي السياسي (تجمع من المرأة الأردنية، ٢٠٠٧م؛ المنظمات النسائية في الأردن، ٢٠٠٧م؛ اتحاد المرأة العربية في الحكم المحلي، ٢٠٠٧م؛ اتحاد المرأة الأردنية، ٢٠٠٨م)

١ ـ حشد النساء وتوعيتهن بأهمية كسر حاجز الخوف والمشاركة في الانتخابات البرلمانية.

٢ ـ توعية المرأة بأهمية مشاركتها في تولي المسؤوليات ورسم السياسات الحكومية وشغل المراكز القيادية.

٣ ـ التوعية بمخاطر العولمة السياسية.

٤ ـ التوعية بالأطماع الإسرائيلية في المنطقة.

٥ ـ نشر ثقافة دستورية شعبية بين مختلف النساء في الأحياء الشعبية وأماكن العمل في الوزارات والجامعات.....

٦ ـ الإسهام في نشر الثقافة العامة المؤاتية لتعزيز مشاركة المرأة في الحكم المحلي.

٧ ـ إعداد برنامج تعريفي بالنظام المحلي موجه للمرشحات والعضوات في المجالس البلدية والمحلية، ويتضمن شرح النظام القانوني والآليات المؤسسية والإجراءات الإدارية لممارسة صلاحيات العضوية،وانجاز الوظائف المنوطة بعضو المجلس،وإنتاج سلسلة من الأدلة الإرشادية لتعزيز عمل العضوات.

٨ ـ التدريب السياسي للنساء قبل الانتخابات وخلالها وتقديم برامج لتعزيز المهارات السياسية للنساء كناخبات ومرشحات وعضوات وقيادات تنفيذية في البلديات / المحليات.

٩ ـ الدعوة إلى إبراز قضية تمكين المرأة في الخطاب السياسي الرسمي والأهلي العربي، واعتبار المرأة جزء من الحل وليس جزءاً من الإشكالية.

١ .٣ .٢الأساليب التي تستخدمها المنظمات النسائية في التوعية الأمنية

تلجأ المنظمات النسائية إلى عدد من الأساليب في مجال التوعية الأمنية، لعل أبرزها التالية:

١ ـ تنظيم المؤتمرات والندوات وإلقاء المحاضرات حول شؤون المرأة والصحة الإنجابية والطفولة.

٢ ـ عقد الدورات والورش التدريبية وحلقات نقاشية و مجموعات العمل الصغيرة، إلا الفئة المستفيدة من هذا الأسلوب أقل منها مقارنة في حال الندوات والمحاضرات، ذلك أن الدورات والورش التدريبية تكون متخصصة في مجال معين كالجوانب القانونية مثلاً.

٣ ـ إعداد الدراسات والبحوث العلمية حول بعض قضايا المرأة (كالأمية وتمكينها في المواقع الأكاديمية والإدارية العليا وانتشار ظاهرة العنف ضدها....).

٤ ـ أسلوب الرصد والمراقبة للظواهر الاجتماعية وتوثيقها وتبويبها خاصة في مجالات حقوق المرأة.

٥ ـ تقديم الخدمات والاستشارات في مجالات عدة كقضايا المرأة والطفولة وحقوق الإنسان و غيرها وغالباً ما تقدم الاستشارات لصانعي القرار على مستوى السلطة التنفيذية والتشريعية في سبيل تعديل تشريعات أو سلوك حكومي مناف لمصالح المجتمع، أو بتقديم مبادرات تأسيسية للحكومة بهدف حماية فئة اجتماعية.

٦ ـ عمل زيارات ميدانية لدور الأيتام مثلاً.

٧ ـ لعب الأدوار.

٨ ـ حملات الضغط والمطالبات من أجل تطوير القوانين للقضاء على التمييز ضد المرأة مثل قانون الجنسية وقانون الأحوال الشخصية (طلاق/ حضانة / زواج)...الخ

٩ ـ تشكيل ائتلاف وطني مثال ذلك الائتلاف الوطني لمكافحة الفقر.

بعـض انجازات المنظمات النسـائية في مجال التوعية الأمنيـة: (اتحاد المرأة الأردنيـة، ٢٠٠٨م؛ تجمـع لجان المـرأة الأردنية، ٢٠٠٧م؛ المنظمات النسـائية في الأردن، ٢٠٠٧م)

حققت المنظمات النسائية انجازات كبيرة على مختلف الأصعدة في السنوات الأخيرة، وتجاوزت العديد من المعوقات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية... الـخ وفيما يلي عـرض لبعض الأمثلـة على انجـازات المنظمات النسـائية في مجال التوعية الأمنية:

١ ـ عقـد ورش عمـل على مسـتوى محافظـات المملكة بالتعـاون مع وزارة التنميـة الاجتماعية حـول إيجاد توعية أسرية وفهم مشـترك حول حماية الأسرة والعنف الأسري.

٢ ـ تشكيل فريق لحماية الأسرة على مستوى كل محافظة.

٣ ـ عقـد ورش عمل حول الكشـف المبكر عن الإسـاءة للطفـل بهدف تقديم المعلومات والمهارات اللازمة للكشف المبكر عن الإساءة وتبادل الخبرات.

٤ ـ عمـل زيـارات ميدانيـة للتوعيـة بالعنـف الأسري لمناقشـة عـدد مـن الموضوعـات الهامة كأنواع الإسـاءة وأسـاليبها والحاجات الأساسـية الإنسـانية والصعوبات التي تواجه المساء إليهم في التبليغ عن الإساءة، والانطباعـات المتوارثة حـول العنف الأسري. والتوعيـة بدور و مهام إدارة حماية الأسرة / الأمن العام في الكشف المبكر عن الإساءة.

٥ ـ تقديم المساعدة القانونية على مستوى التوكيل والدفاع عن المضطهدين في المحاكم ومخاطبة السلطات الرسمية لوقف الاضطهاد وإرجاع الحق لصاحبه.

٦ ـ خلال الأعوام ١٩٩٥ـ ١٩٩٩م انتظمت حملة نسائية لضمان تمثيل لائق للمرأة في البرلمان وتشكلت لجان نسائية لممارسة الضغوط على البرلمان والحكومة . وقد دعم تجمع المرأة الأردنية حملة ترشيح مجموعة من النساء للبرلمان .وعلى الرغم من فشل تلك المحاولات، إلا أنها أسهمت في بلورة اتجاه ضاغط لصالح اعتماد حصة من المقاعد النيابية تخصص للمرأة بالتنافس الحر بين النساء .كما قاد دعم سمو الأميرة بسمة بنت طلال تشكيل تجمع نسائي كبير ومركز متخصص لشؤون المرأة.

٧ ـ رفعت العديد من المنظمات النسائية في الأردن مطالبات إلى الحكومة بتعديل المادة ٣٤٠ المتعلقة بجرائم الشرف.وعلى الرغم من رفض مجلس الأمة لمشروع تعديل المادة، إلا أن الحكومة وبدعم من القيادة الهاشمية تم تعديل المادة بصيغة قانون مؤقت.

٨ ـ افتتاح برنامج الماجستير في دراسات المرأة في الجامعة الأردنية عام ١٩٩٢م بهدف إعادة البحث في أدوار المرأة في المجتمع.

٩ ـ توقيع الأردن على اتفاقية إزالة جميع أشكال التمييز ضد المرأة والتي تضمنت مساواة المرأة بالرجل أمام القانون،واتخاذ التدابير الهادفة إلى تحقيق المساواة الفعلية بين الجنسين في الميادين السياسية والاقتصادية والثقافية.

١٠ ـ إطلاق برنامج التمكين القانوني للمرأة بتنظيم من الاتحاد النسائي بدعم من اليونسكو ونادي التنس النسائي سامسونج اريكسون.

١١ ـ إنشاء خط الإرشاد الأسري.

١٢ ـ إنشاء دار ضيافة الطفل.

المراجـــع

القرآن الكريم

صحيح البخاري

اتحـاد المـرأة الأردنية / شـبكة الانترنـت ٢٠٠٨ -http://jordanianwom-enunion.org/ar/tabid/36/Default.aspx

ارتيمة،صالح(٢٠٠٠م) المؤسسـة الثقافية والإعلاميـة ودورها في المحافظة عـلى الهوية الوطنية، المؤتمـر الوطني معا من أجـل أردن آمن، عمان الأردن ٢١-٣٢ تشرين الثاني ٢٠٠٠م.

بشـناق، ناديـة ٢٠٠٠م، العمل التطوعـي وأثره على الاستقرار:مشـاهدات وحـالات واقعيـة، المؤتمـر الوطنـي مـن أجـل أردن آمـن، عمان،الأردن،٢١-٢٣ تشرين الثاني ٢٠٠٠

تجمع لجـان المرأة الأردنيـة، ٢٠٠٧م،شـبكة الانترنـت -http://www.nlp-note.com

تقريـر عـن أعمال المؤتمر الإقليمي حـول «واقع وآفاق مشـاركة المرأة العربية في الحكـم المحلي»،عمان،الأردن، ٢٥ـ ٢٦/ ١٠/ ٢٠٠٧م، شـبكة الانترنت.

التل،شـادية ٢٠٠٠ م، دور الأسرة في التوعيـة و الثقافـة الأمنيـة، المؤتمـر الوطنـي معا من أجـل أردن آمن، عـمان، الأردن،٢١-٢٣ تشرين الثاني / ٢٠٠٠م.

الحارثي، سـاعد، ٢٠٠٨م، الإعلام والشـائعة، بحث مقدم في ندوة أساليب مواجهة الشائعات، صنعاء، الجمهورية اليمنية.

الحركة النسائية العراقية بين التقييم والتحدي اجتماع الهيئة العامة لشبكة النساء العراقيات،بغداد،٢٠ أيار ٢٠-٢٠٠٦م، شبكة الانترنت raqi-alamal.org/Doc/gender_05.pdf

الحركة الاجتماعية في الأردن، التطور، البنية، الدور الراهن والمستقبلي، شبكة الإنترنت.

الخشت،محمد ١٩٩٤ الشائعات وكلام الناس،القاهرة، مكتبة ابن سينا.

الزبن،ريم، ٢٠٠٠م، تجربة معهد الملكة زين الشرف في برامج حماية الأسرة،المؤتمر الوطني معا من أجل أردن آمن، عمان الأردن،٢١-٢٣ تشرين الثاني ٢٠٠٠م.

السرحان،حسين،٢٠٠٠م، التحولات الاجتماعية وانعكاساتها على ظاهرة الجريمة،المؤتمر الوطني معا من أجل أردن آمن، عمان الأردن،٢١-٢٣ تشرين الثاني ٢٠٠٠م.

شبكة المرأة العربية في الحكم المحلي، ٢٠٠٧ م، شبكة الانترنت.

المجالي، عبد الهادي، ١٩٨٨م، الأبعاد الحقيقية في مفهوم الأمن الشامل،وقائع الموسم الثقافي للعام الدراسي ١٩٨٥ ـ ١٩٨٦م، منشورات جامعة اليرموك، اربد.

المنظمات النسائية في الأردن ٢٠٠٧م،شبكة الانترنت.

المنظمات النسوية ، نبض المجتمع المدني الحديث، شبكة الانترنت،٢٠٠٥م.